

فلم يزداد ارضيتا فلعلم يستعنتي في رواية مسلم لا تخفى
 احكم الموت والبيع به من قبل ان ياتيه انه اذا مات انقطع
 عمله وان لا يزيد المؤمن عمره الا خمرا **حد** هي عمره جابر انه قال
 رسول الله عليه السلام لا تتم الموت فان هو لم يطعم شديد
 وان من السعادة ان يطول عمر العبد ورسول الله قال لا تاتيه
 وهذا الذي لم يمت الموت لعرضه دينوي نزل واما ان خاف
 على دينه من الفساد فاجاز **بر** عز عليه الكندي انه قال كنت
 جالسا مع ابى عبد الله الغفاري على سطح فرائى ناسا يتكلمون
 من الطاعون فقال باطاعون خذني اليك يقولون انما قال عليه
 لم يتقوا هذا لم يقل رسول الله لا يمتحن احدكم الموت فانه عند ذلك
 انقطع علم والبر فيستعب فقال ابو عبد الله اناسمعت
 رسول الله عليه السلام يقول بادروا بالموت ستاخر السنه
 وكثرة السنه وبيع الحكم واستحقاقا بالدم وقطيعه الرحم و
 نشأ يتخذون القران مراميه يقدمون الرجل بعينه بالقران
 وان كان اقلهم فقهها **الفاسق والاربعون** رد عن اخيه وعدم
 قبول **ج** عن جودان انه قال رسول الله عليه السلام من اعذبه
 الا اخيه السام فلم يقبل منه كان عليه مثل خطيئة صاحب كعب

بشارك

ط عن عائشة انه قال رسول الله ، م عفو الغف نسام
 وبردوا بركم ابتاعواكم ومن اعذبه على اخيه فلم يقبل عنه
 لم يرد على الخوض والظاهر ان هذا الوعيد فيمن لم يتبين
 بذنب اخيه واحتمل عذره الصدق والا يكون قبوله عفو
 وهو ليس بواجب **التفسير** تفسير القران برأيه **د** عن
 جندب انه قال رسول الله ، م من قال في كتاب الله عز وجل
 برأيه فاصاب فقد اخطا **ت** عن ابن عباس رضي الله عنهما
 انه صلى الله عليه وسلم من قال في القران بغير علم فليتب مقعده
 من النار وفي رواية النبي عليه السلام قال انقول للحدث
 عني الاما علمتم من كذب على منعدا فليتب مقعده من النار
 ومن قال في القران برأيه فليتب مقعده من النار **ع** انه
 ليس المراد بالذم عمر التفسير بالرأى ان يقصر فيه على السمع
 من رسول الله عليه السلام فانه اقل قليل فليتب من لا يحجج
 احد من القران في غير السمع فيفسد باب الاجتهاد وذا
 باطل بالاجماع قال الفقيه ابو الليث في البستان الذم انما
 ورد الى المشابه منه لا يجمع كما قال الله تعالى فاما الذين
 في قلوبهم ذنوب الاية لان القران انما نزل نوحه على الخلق فلو لم

ط